

Distr.: General
5 December 2006
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة التاسعة عشرة

محضر موجز للجلسة ٣٨٧

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٨، الساعة ١٠/٣٠

الرئيسة: السيدة خان

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقرير المبدئي المقدم من جنوب أفريقيا

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records
Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

02-23776 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥٠

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقرير المبدئي المقدم من جنوب أفريقيا
(CEDAW/C/ZAF/1)

١ - بناء على دعوة الرئيسة، اتخذت السيدة فريزر - موليكيتي (جنوب أفريقيا) مجلسها إلى مائدة اللجنة.

٢ - السيدة فريزر - موليكيتي (جنوب أفريقيا): قالت إن إرث التخلف الذي خلفه نظام الفصل العنصري السابق في بلدها يتجلى في الإحصاءات التي وردت في الجزء أولاً من التقرير المبدئي لجنوب أفريقيا (CEDAW/C/ZAF/1)، والتي تظهر أن العنصر والموقع الجغرافي والجنسانية كانت المحددات الأساسية للفقر. إذ يعيش حوالي ٦١ في المائة من السود، ولكن ١ في المائة فقط من البيض، في فقر في جنوب أفريقيا. ومع ذلك، ورغم التحديات الكثيرة التي تواجه الحكومة، فإن تمكين المرأة يبقى أولوية على جدول الأعمال الوطني.

٣ - ولقد وقّعت جنوب أفريقيا اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ١٩٩٣ ثم صادقت عليها، دون تحفظات، في عام ١٩٩٥. وفي الفترة ١٩٩٤-١٩٩٧، ركزت الحكومة على تغيير، لا على مجرد إصلاح، سياسات الماضي لتحقيق تغييرات أساسية في نسيج مجتمع جنوب أفريقيا. لقد أنشئ مكتب لتمكين المرأة فوراً ضمن مكتب الرئيس لتطوير سياسة تمكين المرأة. وعلاوة على ذلك، أنشئت أمانة لتنسيق الأنشطة التي تُبذل للتحضير للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ومتابعة نتائجه. وقد جرت عملية استشارية واسعة سعياً إلى تعميم المنظور الجنساني في المجتمع ولاستعراض أفضل الممارسات في هذا المجال. ونتيجة لذلك، اعتمدت الحكومة برنامج عمل في شكل جهاز وطني يتألف

من عدد متنوع من الهياكل على جميع مستويات المجتمع، يعمل وفق مبدأ أن تغيير شكل العلاقات الجنسانية جزء لا يتجزأ من عملية التحول الاجتماعي وإعادة البناء بشكل عام. ويرد وصف لهذه الهياكل في التقرير فيما يتعلق بالمادتين ٢ و ٣ من الاتفاقية.

٤ - الهيكلان الرئيسيان في هذا الجهاز هما المكتب المعني بوضع المرأة الذي يعمل على المستويين المركزي واللامركزي للحكومة لضمان أن الهدف الدستوري المتعلق بالمساواة الجنسانية يترجم إلى برامج محددة، واللجنة المعنية بالمساواة الجنسانية، التي تركز على تغيير موقف المجتمع ككل. ومنذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، أعد المكتب المعني بوضع المرأة إطاراً لأداء ولايته، ومشروع وثيقة السياسة الوطنية، وخططاً وطنية وإقليمية، واستراتيجية قدرة شاملة، ومشروع إطار مراجعة جنسانية، وإطاراً لإعداد عناصر تقرير يصدر كل سنتين بشأن وضع المرأة ومؤشرات أداء لمكاتبه الوطنية والإقليمية. كما حدد البرامج الشاملة ذات الأولوية؛ وبدأ بعملية بناء قدرة لمكاتبه الإقليمية. وقد أثّرت شواغل مشروعة تتعلق بقدرة وموارد المكتب المعني بوضع المرأة، ولكن لا بد من تذكّر أن المكتب لم يكن سوى جزءاً من شبكة أكبر بكثير من الهياكل التي تعزز المساواة الجنسانية على الصعيدين الوطني واللامركزي.

٥ - وأضافت أن حكومتها ترحب بتدقيق المجتمع الدولي في جهودها الرامية إلى القضاء على التمييز ضد المرأة، وكذلك انتخاب امرأة من جنوب أفريقيا لتكون عضواً في اللجنة. ولقد أعاق عدم توافر وعدم موثوقية البيانات في كثير من المجالات تحضيرها لتقريرها المبدئي، وذلك إرث آخر للنظام السابق لم يتم تصحيحه بالكامل بعد. وحتى يوضح التقرير مثل جنوب أفريقيا فيما يتعلق بنهوض المرأة، فإنه ركز على التقدم المحرز منذ عام ١٩٩٤.

- ٦ - وفيما يتعلق بالمادة ١ من الاتفاقية، فإن دستور جنوب أفريقيا كفل المساواة بين الجنسين وحظر التمييز المبني، بين أمور أخرى، على الجنس والحمل والحالة الاجتماعية. كما نص على أن الأحكام ذاتية التنفيذ للاتفاقات الدولية التي تعد جنوب أفريقيا طرفاً فيها يجب أن تعتبر قانوناً، وأنه في تفسير التشريع المحلي، يكون على المحاكم أن تفضل التفسير الذي يتفق مع القانون الدولي، بما في ذلك الاتفاقية. وعلاوة على ذلك، تمت صياغة مشروع تشريع لمكافحة التمييز، ووقعت جنوب أفريقيا عدداً من الصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بالمساواة الجنسانية. لقد سبق أن نشرت أحكام الدستور على نحو واسع، وسرعان ما ستشن حملة عامة تنقيفية عن المساواة الجنسانية والاتفاقية.
- ٧ - واستطردت تقول إنه فيما يتعلق بالمادتين ٢ و ٣، فقد بدأت جنوب أفريقيا بإلغاء القوانين التمييزية حتى قبل انتخابات عام ١٩٩٤، كما اعتمدت قوانين تتعلق بالعنف الأسري والوصاية. ومع ذلك، فإن المشاكل الإدارية استمرت في إعاقة تنفيذ بعض التشريعات، مثل قانون النفقة. وقد اعتمد تشريع جديد كما تم التخطيط لإصلاحات إدارية لتصحيح ذلك الوضع. وقد استعرض الجهاز الوطني لتحقيق المساواة بين الجنسين جميع التشريعات القائمة والمقترحة لضمان أن تكون حساسة للجنسانية. وقد خطط المكتب المعني بوضع المرأة للقيام بمراجعة جنسانية لجمع البيانات الأساسية وتوجيه مراعاة الجنسانية في الإدارات الحكومية. وسوف يراقب أيضاً التقدم فيما يتعلق بالسياسات والبرامج والتدريب والبحث والعمل المشترك بين القطاعات المتعلقة بالجنسانية. لقد جمعت معظم الإدارات الحكومية بيانات مصنفة حسب الجنس والعرق فيما يتعلق بالمسائل الداخلية فحسب. والمراد بالمبادرة الخاصة بميزة الجنسانية تصحيح هذا القصور.
- ٨ - وفيما يتعلق بالمادة ٤، سمح الدستور بتدابير خاصة تتخذ لتصحيح الاختلالات. وقد أدرجت هذه التدابير في تشريع جديد للعمالة والسياسة الحكومية عموماً. فمثلاً، اعتمد حزب الأغلبية السياسي، المؤتمر الوطني الأفريقي، نظام الحصص خلال انتخابات عام ١٩٩٤، وبموجبه يتعين أن يكون ٣٠ في المائة على الأقل من ممثلي الحزب المنتخبين من النساء. وعلاوة على ذلك، فإن الكثير من الإدارات الحكومية قد حددت أهدافاً داخلية لتوظيف النساء. وقد اتسمت الخدمة المدنية الموروثة من النظام السابق بعدم الفعالية والتمييز والانقسامات العرقية والجنسانية، وإن تعزيز فعاليتها وموثوقيتها لموحد أساسي. وقد حددت أهداف جديدة للعدالة الجنسانية في الخدمة المدنية، وفقاً لمطلب الدستور أن يكون تكوين الخدمة المدنية ممثلاً بشكل واسع لمجتمع جنوب أفريقيا. ولقد جرت بالفعل تغييرات إيجابية؛ فمثلاً، بدأت النساء في شغل المزيد من المناصب في مجال صنع القرار في مجالات كان الذكور سابقاً هم السائدون فيها، مثل إدارات الزراعة الوطنية والإقليمية.
- ٩ - وفيما يتعلق بالمادة ٩، فقد أفسح مجتمع جنوب أفريقيا الذي يركز بقوة على سلطة الأب المجال للكثير من الصور المقولبة عن المرأة. وقد كان الدستور أداة مركزية لمكافحة هذه القوالب النمطية، حيث أنه منح المساواة أسبقية على الثقافة والتراث. وقد شن المكتب المعني بوضع المرأة برنامجاً عبر مكاتبه الإقليمية لزيادة الوعي لدى القادة السياسيين وكبار المديرين على الصعيد الإقليمي. كما قامت اللجنة المعنية بالمساواة الجنسانية بدورها، بتقييم وتقديم التوصيات للبرلمان عن الأعراف والممارسات والقوانين، بما في ذلك القوانين المتعلقة بالشعوب الأصلية. كما شنت حملة وطنية عن الجنسانية في وسائط الإعلام وتحدثت بنجاح محطة إذاعة إسلامية رفضت أن تذيع أصوات النساء. وفي مجال التعليم، بدأت لجنة تطوير المناهج الدراسية الوطنية في وضع

المستويات العالية من المشاركة لم يتكرر في سلك القضاء، حيث لم تصل سوى قلة من النساء إلى مناصب عالية.

١٣ - فيما يتعلق بالمادتين ٨ و ٩، قدم الجزء الثاني من التقرير بيانا تفصيليا عن الأحداث الدولية والإقليمية ذات المستوى العالي التي حضرتها وفود غالبيتها من النساء، وأثر قوانين تراخيص المرور وأنظمة الرقابة على التنقل الجماعي الخاصة بعهد الفصل العنصري. وعلاوة على الانضمام إلى العديد من الصكوك الدولية المعنية بمركز اللاجئين، فإن جنوب أفريقيا قد أعدت تشريعا عن سياسة الهجرة واللاجئين.

١٤ - فيما يخص المادة ١٠، قالت إن الحكومة تبذل الجهود لإزالة تركة النظام التعليمي السابق المقسم عنصريا. فهناك ٢٠ في المائة من النساء الأفريقيات، بالمقارنة مع ١٤ في المائة من الرجال الأفارقة، لم ينلن أي تعليم رسمي إطلاقا. لقد اعتمدت تدابير وقرارات تشريعية على مستوى السياسة لتحسين الهياكل الأساسية والتحاق وتمثيل المرأة في التعليم الجامعي والنماء في مرحلة الطفولة المبكرة. كما ألقت الضوء على صندوق التعليم الجامعي لجنوب أفريقيا الذي أنشئ لإدارة التوسع في المنح المالية للطلاب المحتاجين الممولة من الدولة أو من مشروع القروض.

١٥ - وفيما يتعلق بالمادة ١١، قدم التقرير بيانات أولية عن الأبعاد الجنسانية للسكان النشطين اقتصاديا، ومعدلات وأشكال العمالة اعتبارا من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥. ولم يصنف سوى ٣ في المائة من جميع النساء الجنوب أفريقيات كمديرات أو ككبار المسؤولين، و ٤ في المائة صُنفن كموظفات فييات، وهناك نسبة عالية منهن تم تشغيلهن من قبل الدولة كمعلمات وممرضات.

١٦ - ووجهت الاهتمام إلى الحركة النقابية القوية، وأشارت إلى أنه في آخر اجتماعاته في عام ١٩٩٨، فإن اتحاد النقابات

مناهج دراسية جديدة في عام ١٩٩٨ شملت تدابير للقضاء على القوالب النمطية الجنسانية في التعليم.

١٠ - وفي مجال الإذاعة، فإن مؤسسة الإذاعة الحكومية لجنوب أفريقيا اعتمدت سياسة بشأن المرأة تشمل مبادئ توجيهية عن الحاجة إلى تجنب اللغة القائمة على التحيز الجنسي. ورغم أن معظم وسائل الإعلام المطبوع مملوكة بشكل مستقل وذاتية التنظيم، فإن مكتب أمين مظالم الصحافة الذي أنشئ حديثا تلقى شكاوى تتعلق بطريقة تصوير المرأة في وسائل الإعلام. وأخيرا، فإن قانون الأفلام والمنشورات يحظر عرض وتوزيع والإعلان عن مواد مهينة للنساء أو الأطفال.

١١ - فيما يخص المادة ٦، استشهدت المتكلمة بأحكام قانون الجرائم الجنسية لعام ١٩٥٧، ولاحظت مع ذلك أنه ليس هناك تشريع صريح يحكم السياحة الجنسية أو الاتجار بالنساء عبر حدود جنوب أفريقيا. وقد جرى الإعراب عن تنوع واسع في الآراء المتعلقة بالبغاء، وهناك طعن قيد النظر لدى المحكمة الدستورية ضد أحكام قانون الجرائم الجنسية. وقد كشفت تقارير حديثة زيادة مقلقة في الاستغلال الجنسي للأطفال، بما في ذلك الاغتصاب والواط وغشيان المحارم. ومن بين المبادرات التي شنت لمكافحة مثل هذا الاستغلال إنشاء فرقة العمل المتعددة التخصصات برعاية إدارة الرعاية الاجتماعية.

١٢ - وتابعت كلامها فقالت إن النساء قدمن مساهمات مجدية في الحياة السياسية والعامة في جنوب أفريقيا. إن مساهمتهن في المجلس الدستوري قد كفلت تضمين الدستور أحكاما معينة تخص المساواة الجنسانية والعمل الإيجابي والحقوق الاقتصادية - الاجتماعية، كما أن جهودهن لكسب التأييد أثرت مباشرة في اعتماد قانون اختيار إتهاء الحمل وقانون الأفلام والمنشورات. ومما يؤسف له أن نمط

٢١ - وإذ أشارت إلى المادة ١٣، قالت إن جنوب أفريقيا قد خطت خطوات رئيسية في تغيير شكل نظام الضمان الاجتماعي لديها. إن تقديم المساعدة للمحتاجين مجال الاهتمام فائق الأهمية. والدخل المستمد من المعاشات التقاعدية الاجتماعية يصل إلى نسبة كبيرة من أوفر القطاعات من السكان. وإن ٢٢,٤ في المائة من دخل الريف يستمد مباشرة من تحويلات الضمان الاجتماعي، بالمقارنة بما نسبته ١٢,٤ في المائة في المناطق الحضرية. ففي أسرة معيشية نموذجية، يمكن أن تتألف مما يصل إلى سبعة أفراد، غالبا ما يكون المعاش التقاعدي الاجتماعي للمرأة التي ترأس الأسرة المعيشية هو المصدر الوحيد للدخل.

٢٢ - وقد تم تحديد التعاون فيما بين القطاعات كجانب أساسي في تقديم برنامج دعم للأطفال ذي معنى. كما أُقر بأن من المهم ربط الضمان الاجتماعي وبرامج التنمية الأوسع لتيسير تمكين المرأة ذات الأطفال والفقيرة عن طريق خلق فرص لها لتحقيق إمكاناتها.

٢٣ - وفي مجالات أخرى، تم اعتماد استراتيجيات لتشجيع على مشاركة النساء في الأنشطة الرياضية على جميع المستويات؛ وقدم التمويل للمشاريع الفنية، وازداد التركيز على الإقراض البالغ الصغر والائتمانات البالغة الصغر لتمكين النساء من الحصول على الائتمانات بشكل مستقل عن وسيط من الذكور.

٢٤ - ويعيش أكثر من نصف السكان، وهما أساسا من النساء والأطفال، في مناطق ريفية فقيرة جدا دون وظائف أو أرض، وهو وضع تفاقم بسبب الرقابة على التنقل الجماعي وقوانين تراخيص المرور والتهجير القسري ونظام العمالة المهاجرة. إن افتقار النساء لإمكانية تملك الأرض عامل أساسي في عدم قدرتهن على التغلب على الفقر. وقد بدأت الحكومة في سياسة جنسانية في مجال الإصلاح الزراعي

المهيمن، وهو مؤتمر نقابات عمال جنوب أفريقيا، انتخب أول رئيسة له من النساء.

١٧ - واستطردت تقول إنه رغم ارتفاع معدلات البطالة، فإن البرنامج الوطني لإحداث الوظائف قد أنشأ ما يزيد على ٢٨٨ ٠٠٠ شخص/شهر من العمالة المؤقتة، وتم تشغيل أكثر من ١٣ ٠٠٠ شخص. والحكومة على وعي تام بأنه ما يزال هناك الكثير مما يتوجب فعله، وهي تخطط، بالتعاون مع العناصر الفاعلة الاقتصادية الأخرى، لعقد قمة وظائف رئاسية تدرس فيها جميع عناصر سوق العمل مساهمتها في جهد العمالة.

١٨ - وقد نظم قانون علاقات العمل لعام ١٩٩٥ وقانون الشروط الأساسية للعمالة لعام ١٩٨٣ قطاعات العمل في مجال الزراعة والتعدين والعمل المتزلي، والشروط الواجب توافرها في مكان العمل على التوالي. ومؤخرا، تم تحضير مشروع قانون الشروط الأساسية للعمالة في عام ١٩٩٧ لمعالجة الاحتياجات الخاصة للمرأة الحامل والمرضع والمعوقة.

١٩ - وعلاوة على ذلك، قادت وزارة التجارة والصناعة مبادرة ناجحة تركز على إدخال النساء في التيار الرئيسي للاقتصاد عبر تعزيز المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر.

٢٠ - وفيما يتعلق بالوصول إلى الرعاية الصحية، قالت إنه ما يزال هناك عدم توازن كبير. وإن معظم المشاكل الصحية تتعلق بالجوانب المرتبطة بنوع الجنس من سوء التغذية والدرن الرئوي والأمراض المنقولة جنسيا، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والسرطان والتحصين. وليس لدى جنوب أفريقيا النية على معاملة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز كمجرد قضية صحية نظرا إلى الأثر الحاد لهذا المرض على جميع القطاعات.

إنشاء صندوق جنساني خاص لمعالجة هذه المشكلة. لقد أُقر برنامج عنوانه "رؤية للعدل ٢٠٠٠: استراتيجية وطنية خمسية لتغيير أسلوب إقامة العدل" بظروف المرأة الخاصة وضعفها وتضمن تدابير تستهدف احتياجاتها.

٢٧ - وتعكس أنماط الزواج في جنوب أفريقيا التنوع الثقافي للبلد. فالزيجات المدنية تتم بناء على القانون العام الروماني الهولندي، ولكن الزيجات العرفية والدينية لا تزال تتمتع باعتراف محدود. وعموماً، فإن النساء في الزيجات المدنية يتمتعن بحقوق أكثر منها في الزيجات العرفية أو الدينية.

٢٨ - وعلاوة على اعتبارهن قاصرات باستمرار، فإن النساء المتزوجات بموجب القانون العرفي خاضعات لأزواجهن الذين يحق لهم أن يرموا عقوداً ويديروا أملاك أسرهم كما يريدون. ولا توجد سوى ضمانات قليلة لحماية النساء، كما أن أحكام الإعالة الزوجية غير واضحة. فالهدية المؤلفة من بقرة أو اثنتين أو القيمة المالية المعادلة لذلك غالباً ما تعتبر مساهمة كافية للإعالة مدى الحياة لأطفال الرجل. لم تكن النساء قادرات على وراثة أزواجهن أو آبائهن مباشرة. وهناك مشروع تشريع قيد النظر حالياً لمعالجة هذا الوضع.

٢٩ - وبموجب القانون المدني، تتمتع النساء والرجال بحقوق ومسؤوليات متساوية فيما يتعلق بالزواج والطلاق. ويتم تحديد الحقوق والمسؤوليات الأبوية في مجالات الحضانة وحقوق زيارة الأطفال والإعالة على أساس يحفظ مصالح الطفل على أفضل نحو، بغض النظر عن شكل زواج الأبوين. وإلى وقت قريب، كانت النساء تمنح حضانة الأطفال المولودين لزواج شرعي، رغم أنهن لم يكن بالضرورة مكفولات بالإعالة. وقد أقرت المحكمة الدستورية مؤخراً تشريعاً جديداً في هذا الخصوص. وينص القانون على حقوق المرأة الإنجابية وعلى الإجراءات اللازمة لإعمال هذه الحقوق. وبموجب القانون المدني، فإن للنساء والرجال حقوقاً

تشمل أحكاماً بعدم التمييز في الملكية العامة واستخدام الأرض الجماعية والوصول إلى المساعدة المالية الحكومية مباشرة. وقد تم تعديل التعريف الرسمي لـ "المزارع" ليشمل المزارعين المحرومين سابقاً، بما في ذلك النساء، كما تمت دراسة مبادئ السياسة الزراعية لضمان أنهما حساسة جنسانياً وغير تمييزية.

٣٥ - وتابعت كلامها قائلة إن قانون البريد لعام ١٩٩٨ أكد على أهمية الخدمات البريدية في المناطق الريفية، وقد تم البدء في المشروع التجريبي للاتصالات السلكية، والذي سينشئ مئات من هذه المراكز في المناطق النائية ويتضمن أحكاماً لتمكين النساء. كما جعلت الاتصالات السلكية واللاسلكية من الممكن تحسين الرعاية الصحية في المناطق الريفية التي لا يتوافر فيها أخصائيون في الموقع. كما تم إنشاء خطوط هاتف مخصصة للمدارس والعيادات والمستشفيات والمكتبات والمراكز المجتمعية وللإستخدام من قبل النساء اللائي يتعرضن لسوء المعاملة. ولأن الفرص التعليمية والتدريبية قليلة في المناطق الريفية، فقد بُدء في برنامج رئيسي للنساء العاطلات عن العمل وذوات أطفال في أعمار تقل عن خمس سنين في كل إقليم لمساعدة النساء العاطلات عن العمل وأطفالهن على الخلاص من الفقر ونقص اعتمادهن على الدولة.

٣٦ - ورغم أن الدستور ينص على أن كل الأشخاص متساوين أمام القانون، ويحق لهم الحماية المتساوية، ورغم أن العمر القانوني لبلوغ سن الرشد هو ١٨ سنة لكلا الجنسين، إلا أن النساء اللائي يتزوجن وفق القانون العرفي يعتبرن قاصرات باستمرار بموجب قانون إدارة السود. وهذه المادة سيتم إلغاؤها. وفي الماضي، ولأن الدولة كانت تقدم المساعدة القانونية للمتهمين في القضايا الجنائية فقط، لم تكن النساء مؤهلات للمساعدة في الحالات التي تتضمن الطلاق والحضانة وبدل النفقة أو العنف في نطاق الأسرة. وقد تم

٣٢ - وقد نُفذت برامج تجريبية تتعلق بالجرائم الجنسية والمحاكم ومفهوم محكمة الأسرة الموحدة واتخذت تدابير لتحسين التعاون والتنسيق بين مقدمي الخدمات، بما في ذلك الشرطة والأخصائيين الاجتماعيين والموظفين القضائيين، ولكافة المواقف التي تدم العنف ضد المرأة. وما تزال هناك حاجة إلى آليات شكوى فعالة تمكّن عامة الناس من إنفاذ معايير الخدمة. وتوفر الاستراتيجية الوطنية لمنع الجريمة إطارا للرقابة وتحسين مساءلة الإدارات الحكومية، التي لديها آليات رقابة داخلية إنما ليست فعالة دائما.

٣٣ - إن الحكومة ملتزمة بجعل إطارها التشريعي يتفق مع أحكام الاتفاقية، وهي تركز على أحكام الخدمات لتحسين نوعية حياة المرأة في جميع أنحاء البلد وعلى تعزيز المساواة الجنسانية من خلال تنفيذ منهاج عمل بيجين. ويتم استعراض التقدم في هذا الخصوص سنويا؛ وخلال العام الجاري، حلت الأعمال التحضيرية لاستعراض اللجنة للتقرير المبدئي لجنوب أفريقيا محل ذلك الاستعراض.

٣٤ - الرئيسة: هنأت ممثلة جنوب أفريقيا على التقرير الزاخر بالمعلومات والجيد التنظيم. ولاحظت مع التقدير أن التقرير أرسل مع خطاب إرفاق من الرئيس مانديلا.

٣٥ - السيدة أباكما: قالت إنها حقيقة تستحق الشاء أن المكتب المعني بوضع المرأة يحتل مكانة مرموقة في الجهاز الحكومي، وأنه يتم الآن إنشاء المكاتب الإقليمية المعنية بوضع المرأة. وفي نظام لامركزي للحكم، فإنه من المهم على نحو خاص وجود جهاز فعال على مستوى القاعدة الشعبية. وهي تأمل في أن يحمل التقرير التالي معلومات من جميع المناطق الإقليمية. إن اللجنة المعنية بالمساواة الجنسانية، كهيئة مستقلة مسؤولة مباشرة أمام البرلمان، هي نموذج لهذا النوع من اللجان. وقد اقترحت أن توصي اللجنة بإنشاء هيئات مشاهة في جميع أنحاء الإقليم الأفريقي، علاوة على

متساوية لدى وفاة أي من الزوجين؛ ومع ذلك، لم يكن الأمر كذلك بموجب القانونين العرفي والديني. وسوف تُعالج أوجه الإجحاف هذه.

٣٠ - ويكفل الدستور الحق في التحرر من جميع أشكال العنف، سواء من مصادر عامة أو خاصة، والسلامة الجسدية والنفسية. وإن منع العنف ضد المرأة هو جانب رئيسي في مشروع خطة العمل الوطنية التي يتم تطويرها امتثالا لإعلان فيينا. وإن العنف المتزلي والجنسي وتعقب الساحرات والتحرش الجنسي أمور مشمولة بالتشريع الجنائي والمدني العام، بما في ذلك قانون العنف في نطاق الأسرة. ومع ذلك، فإن النظام القانوني ليس ملائما لمعالجة مشكلة العنف ضد المرأة. وقد أدركت الحكومة أن هذا العنف هو أكبر عائق أمام استمتاع المرأة بثمار الديمقراطية الجديدة وجعلت ذلك عنصرا أساسيا للاستراتيجية الوطنية لمنع الجريمة. يتوجب معالجة مختلف المشاكل، بما في ذلك الفجوات في الأطر القانونية والسياسية والمؤسسية والإدارية، كما يجب تغيير المواقف. وقد شملت الإصلاحات القانونية الأخيرة أو الوشبكة مرسوم تعديل القانون الجنائي، ومرسوم تعديل الإجراءات الجنائية، ومرسوم تعديل الإجراءات الجنائية وتشريع الحد الأدنى من العقوبات. وهناك إصلاحات قانونية أخرى قيد النظر، وقد نفذت المبادئ التوجيهية للسياسة الخاصة بالتصرف مع ضحايا الجرائم الجنسية في عام ١٩٩٧.

٣١ - وهناك حاجة إلى تحسين أداء الخدمات، ربما من خلال مبادرات شاملة لعدة قطاعات. وقد تضمن مشروع خدمات ما قبل المحاكمة تقديم المشورة للضحايا ونظام معلومات يشمل نبذات عن الأشخاص المتهمين. وقد تضمنت مبادرات أخرى تطوير محاكم تنظر بعين التقدير للشهود وخدمات دعم للفتيات اللائي أُسيئت معاملتهن.

الوظيفي وتمويله. وتساءلت عما إذا كان المكتب المعني بوضع المرأة يتمتع بسلطة تخوله إنشاء مكاتب مشابهة على مستويات أدنى، خاصة في الأقاليم، وطبيعة علاقته مع الأقسام الأخرى في الجهاز الوطني.

٤٠ - **الرئيسة:** لاحظت أن دستور جنوب أفريقيا فريد من حيث تحريمه بشكل خاص للتمييز ضد المرأة. كما لاحظت وجود إطار تشريعي ملائم بشكل كبير يركز على السياسة الوطنية لتمكين المرأة. وقالت إن التدابير الخاصة المؤقتة، التي تضمنت أهدافاً لتشغيل النساء في الخدمة العامة، تعكس السياسة الوطنية للنهوض بالمرأة. وإن معظم أجزاء الجهاز التمكيني لتحقيق المساواة بين الجنسين تعمل الآن، بما في ذلك لجنة المساواة الجنسانية. ومع ذلك، فإن الوضع الفعلي في البلد يشير إلى تمييز واسع الانتشار، لذلك فإن التدابير المعتمدة لم تكن فعالة بالكامل. وسألت عن مقدار المخصصات المرصودة في الميزانية لتمكين الجهاز الوطني من تأدية وظيفته، وعن نوعية الأشخاص المتدربين للعمل في المكاتب ذات الصلة. فهل الموظفون مدربون بشكل ملائم على تحمل مسؤولياتهم؟ بعض التدابير التي استُخدمت، مثل تلك التي تصحح توزيع الدخل، يمكن أن يكون لها أثر سلبي، فالنساء الفقيرات اللواتي يعملن على نحو رئيسي في القطاعات غير المأجورة أو غير الرسمية لا يستطعن الاستفادة منها. ولاحظت أنه رغم أن الدستور كفّل المساواة للنساء، فلم تتم بعد صياغة التشريع الملائم، وتساءلت متى سيتم ذلك. وقالت إن مستوى العنف ضد المرأة يدعو للقلق البالغ.

٤١ - وإذا لاحظت أنه في حال حدوث تضارب بين الدستور والقانون العرفي، تكون الأسبقية للدستور، سألت عما إذا كانت مزايا الزواج المدني تُحجب عن أولئك الذين يتزوجون بموجب القانون العرفي. وفي التعليم، يبدو أن المواقف التقليدية التي تنسم بهيمنة الأب لم تزل سائدة،

الآلية الوطنية. وتساءلت عن كيفية تمويل اللجنة من الميزانية الوطنية.

٣٦ - وأردفت تقول إنها ترحب بإنشاء وحدة للجنسانية في الخدمة الوطنية للإحصاء، وتأمل أن تحذو الإدارات الأخرى حذوها.

٣٧ - **السيدة برنارد:** أُنْتُ على جنوب أفريقيا لجهودها العظيمة في تصحيح المظالم التي دامت عبر السنين نتيجة للفصل العنصري. وأضافت أنه، كما يظهر التقرير، لا يزال هناك الكثير مما يتوجب فعله لتحسين وضع المرأة. إن النسبة العالية من حالات اغتصاب الأطفال والفتيات الصغيرات أمر يتوجب المعالجة. وتساءلت ما إذا كان السبب الكامن متجذر في المواقف الثقافية. وقالت إنه ينبغي الثناء على الحكومة لتقديمها الدستور الذي صيغ بلغة بسيطة غير قائمة على التحيز الجنسي، والذي تُرجم، علاوة على ذلك، إلى ١١ لغة مستخدمة في جنوب أفريقيا، بما في ذلك لغة بريل. وعسى أن تحاكي هذه الممارسة في بلدان أخرى.

٣٨ - ورحبت بالخبر الذي مفاده أن النساء يمثلن ربع الذين انتُخبوا للبرلمان الجديد في عام ١٩٩٤، ولكنها لاحظت أن عدد النساء أقل بكثير على المستوى الحكومي المحلي. وقالت إن من دواعي القلق أنه، بموجب القانون العرفي، ما تزال النساء يعتبرن قاصرات باستمرار. وإن جهود الحكومة لإلغاء مثل هذه القوانين وتغيير العادات والمواقف التقليدية الثابتة تستحق الثناء.

٣٩ - **السيدة فيرير:** قالت إنه يتضح من التقرير أن حكومة جنوب أفريقيا مصممة على دمج الاعتبارات الجنسانية في جميع سياساتها وبرامجها الرسمية، من خلال نظام إدارة جنسانية يعمل على جميع المستويات. وسألت كيف سيتم مراقبة هذا النظام. كما طلبت المزيد من المعلومات عن الصلاحيات التي يتمتع بها الجهاز الوطني، وعن ملاكته

وتساءلت عن السبب في أن التدابير الملخصة في الكتاب الأبيض للحكومة لم تنزل غير نافذة بعد.

٤٢ - ومن بين الكثير من الملاحظات الإيجابية في التقرير، خصت بالذكر جهود المنظمات غير الحكومية في نشر الاتفاقية من خلال تحضير كتيب ترجم إلى اللغات المحلية.

٤٣ - وأضافت أنه يبدو أن هناك افتقاراً إلى التنسيق على الصعيد الوطني بين الآليات المعنية بالتهوض بالمرأة. وإن هناك حاجة إلى المزيد من الرقابة، وخاصة على المستوى الريفي.

المادة ٢

٤٤ - السيدة كارترايت: قالت إنه على حين حققت جنوب أفريقيا مثلاً تحتذيه البلدان الأخرى عن كيفية تطبيق نظام ديمقراطي حقيقي، لم يوضح التقرير بشكل كامل العلاقات بين الدستور والتشريع. وإنه وإن كانت على صواب في الافتراض بأن شرعة الحقوق جزء لا يتجزأ من الدستور، فإن أحكامها المتعلقة بالمساواة سيكون لها أثر هام على تفسير التشريع من قبل المحاكم. ولكن ما يبدو أنه غير موجود في شرعة الحقوق هو تعريف التمييز الجنساني. وإذا كان هذا التعريف، بناء على المادة ١ من الاتفاقية، راسخاً في القانون، فسيكون بوسع المرأة الاعتماد عليه في تقديم الشكاوى ضد التمييز المباشر أو غير المباشر في أي مجال من المجالات.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠